

 GOVERNMENT OF DUBAI	Organization Unit:	إدارة الصحة والسلامة العامة	الوحدة التنظيمية:
	Form sheet title:	الشروط الصحية لصالونات التجميل ومراكز العناية الشخصية النسائية	اسم النموذج:
	Doc Ref.	DM-PH&SD-P7-WI05	رقم النموذج:



الشروط الصحية لصالونات التجميل ومراكز العناية الشخصية النسائية

 GOVERNMENT OF DUBAI	Organization Unit: إدارة الصحة والسلامة العامة	الوحدة التنظيمية:	 بلدية دبي DUBAI MUNICIPALITY
	Form sheet title: الشروط الصحية لصالونات التجميل ومراكز العناية الشخصية النسائية	اسم النموذج :	
	Doc Ref. DM-PH&SD-P7-WI05	رقم النموذج :	

1- الغرض من الإرشادات:

ضمان التزام جميع صالونات التجميل ومراكز العناية الشخصية النسائية بأنظمة وتشريعات الصحة العامة. ضمان تطبيق الاشتراطات الصحية في جميع صالونات التجميل ومراكز العناية الشخصية النسائية العاملة في إمارة دبي.

2- مجال التطبيق:

تطبق هذه الاشتراطات الصحية على جميع صالونات التجميل ومراكز العناية الشخصية النسائية العاملة في إمارة دبي .

3- المسؤولية:

1-3. مدير إدارة الصحة والسلامة.

2-3. رئيس قسم الرقابة الصحية .

3-3. ضابط تفتيش صحة عامة رئيسي .

4-3. ضابط تفتيش صحة عامة أول .

5-3. ضابط تفتيش صحة عامة.

4- تفاصيل التطبيق:

1-4. التراخيص والوثائق:

1-1-4. رخصة مهنية صادرة من دائرة التنمية الاقتصادية سارية المفعول.

2-1-4. بطاقة التفتيش.

3-1-4. وجود سجل بأسماء العاملين في المحل.

4-1-4. إبراز المستندات أو الشهادات الخاصة بتدريب العاملين والموظفة المسؤولة في الصالون.

5-1-4. إبراز التصاريح اللازمة لمزاولة أنشطة معينة والصادرة من الجهة المختصة في الإمارة

2-4. العاملون:

1-2-4. يجب إجراء الفحص الطبي السنوي للعاملين بالصالون في عيادة بلدية دبي خلال فترة شهر من تاريخ بدء

مزاولتهم العمل داخل الصالون وفي حالة التجديد يجب إجراء الفحص الطبي خلال فترة الشهر من تاريخ الانتهاء.

2-2-4. ارتداء الزي الرسمي بلون فاتح (يفضل بكم طويل) وزي خاص بلون داكن لصبغ الشعر بعداد (3) زي لكل

عامله ولزوم ارتدائه أثناء العمل والمحافظة عليه نظيفاً. (يمكن الاستعاضة باستخدام مريول أبيض ذا كم طويل

أثناء تقديم الخدمة).

3-2-4. يجب المحافظة على النظافة الشخصية للعاملات عن طريق (قص الأظافر ، عدم ارتداء الحلبي المعدنية ،

استخدام أحذية مناسبة تغطي القدم بالكامل، نظافة الشعر، نظافة الملابس، عدم مضغ التبغ وتنظيف الفم من روائح

التدخين).

 GOVERNMENT OF DUBAI	Organization Unit: إدارة الصحة والسلامة العامة	الوحدة التنظيمية:	 بلدية دبي DUBAI MUNICIPALITY
	Form sheet title: الشروط الصحية لصالونات التجميل ومراكز العناية الشخصية النسائية	اسم النموذج:	
	Doc Ref. DM-PH&SD-P7-WI05	رقم النموذج:	

- 4-2-4. يجب أن تقوم العاملات بغسل وتنظيف وتعقيم الأيدي بعد خدمة كل زبونة.
- 4-2-5. يجب عدم القيام بأي ممارسات غير صحية أو غير لائقة.
- 4-2-6. الامتناع عن التعامل مع الأمراض الجلدية للزبائن أو معالجة حب الشباب والبثور أو تقديم أية استشارات طبية أو علاجات شعبية أو ما شابه ذلك.
- 4-2-7. يجب ارتداء القفازات عند تقديم خدمة صبغ الشعر.
- 4-2-8. يجب عدم التعامل مع أي زبونة في حالات إصابة العامله بأمراض الجهاز التنفسي والأمراض المعدية ووجود قروح مكشوفة أو التهابات جلدية بجسم العاملات داخل الصالون.
- 4-2-9. لا يسمح للذكور بالعمل في الصالونات النسائية إلا في صالونات الفنادق المصرح لهم بذلك (أربع نجوم فما فوق).
- 4-2-10. يجب ارتداء الكمامة من قبل العاملين أثناء تقديم الخدمة للزبائن .

3-4. الموقع والبناء:

- 3-4-1. يجب أن يكون الموقع موافقا عليه من قبل إدارة التخطيط بلدية دبي.
- 3-4-2. يجب أن يكون المحل في حالة جيدة من حيث البناء.
- 3-4-3. يجب توفير لافتة باسم المحل عند مدخل الصالون.
- 3-4-4. أن لا يقل الصالون عن (3) * (4) م لوضع عدد 2 كرسي. وفي حالة إضافة أي كرسي آخر يجب أن لا تقل المسافة بين الكرسي والآخر عن (1) م لكراسي قص وتصفيف الشعر والماكياج ونصف متر لكراسي خدمة العناية الشخصية .
- 3-4-5. أن لا يقل الارتفاع بين مستوى الأرضية والسقف في الأماكن التي يزاول فيها العمل عن 2.30 م.
- 3-4-6. توافر إضاءة وتهوية مناسبة.
- 3-4-7. توفر مروحة شفط للهواء في أماكن العمل ودورات المياه.

4-4. الأثاث:

- 4-4-1. توفير كراسي قص وتصفيف شعر وكراسي قص الأظافر مريحة وخالية من الشقوق يسهل تنظيفها وتعقيمها ذات جودة عالية وخالية من منافض السجائر.
- 4-4-2. يجب تخصيص كبائن وادراج مناسبة للتخزين وأرفف العرض وادراج لحفظ الأشياء الخاصة بالعاملات وترتيبها جيداً.
- 4-4-3. توفير أماكن لانتظار الزبائن من مقاعد مريحة ومناسبة من سطوح يسهل تنظيفها وتعقيمها وترك مسافات ملائمة (2 م بحد أدنى) عن أماكن قص الشعر.
- 4-4-4. توفير كاونترات خدمة قص وتصفيف الشعر من المواد الغير قابلة للامتصاص وأن تكون خالية من التشققات وسهلة التنظيف والتعقيم . في حالة وجود المغاسل على الكاونتر يجب أن يكون الكاونتر مصنوعاً من الجرانيت، الرخام، الزجاج أو أية مادة أخرى مقاومة للامتصاص وسهلة التنظيف.

 GOVERNMENT OF DUBAI	Organization Unit: إدارة الصحة والسلامة العامة	الوحدة التنظيمية:	 بلدية دبي DUBAI MUNICIPALITY
	Form sheet title: الشروط الصحية لصالونات التجميل ومراكز العناية الشخصية النسائية	اسم النموذج:	
	Doc Ref. DM-PH&SD-P7-WI05	رقم النموذج:	

5-4. غرف تقديم خدمات العناية الشخصية :

5-4-1. يجب أن تكون الغرف المخصصة لتقديم خدمة تجميل الوجه مناسبة ومزودة بسرير مريح قابل للحركة خالي من العيوب والشقوق والصدأ ويكون من سطوح قابلة للتنظيف والتعقيم وان تزود الغرفة بمغسلة يد مستقلة عن باقي أجزاء الصالون وأن لاتقل مساحة الغرفة عن 6 متر مربع وتكون مزودة بجدران ثابتة (لايسمح باستخدام الستائر أو فواصل الأكورديون أو أي فواصل مؤقتة بين غرف تقديم الخدمة) .

5-4-2. يجب أن تكون الغرف المخصصة لتقديم خدمة إزالة الشعر مناسبة ومزودة بسرير مريح قابل للحركة خالي من العيوب والشقوق والصدأ ويكون من سطوح قابلة للتنظيف والتعقيم وان لاتقل مساحة الغرفة عن 6 متر مربع وتكون مزودة بجدران ثابتة (لايسمح باستخدام الستائر أو فواصل الأكورديون أو أي فواصل مؤقتة بين غرف تقديم الخدمة) .

5-4-3. يجب أن تكون كراسي تقديم خدمة قص وتصفيف الشعر والماكياج مناسبة مع مراعاة ترك مسافة متر بين كرسي وآخر ونصف متر على الأقل بين الكرسي الأخير والجدار وأن تكون كراسي وطاولات تقديم خدمة قص الأظافر بأماكن مناسبة ومفصولة عن أماكن تقديم الخدمات الأخرى بالصالون وان تكون الكراسي مريحة مع مراعاة ترك مسافة نصف متر بين كرسي وآخر ونصف متر على الأقل بين الكرسي الأخير والجدار وتوفير مغسلة للأيدي والأرجل أثناء مراحل تقديم الخدمة .

5-4-4. توفير غرفة خاصة ذات تهوية منفصلة للخدمات التي ينتج عن تقديمها الأبخرة الضارة أو توفير بدائل مناسبة لذلك .

6-4. مورد مائي وطريقة صرف صحي مناسبة:

يجب أن يزود المحل بمورد مائي وطريقة صرف صحي مناسبة.

7-4. أن يزود المحل بالأدوات التالية:

7-4-1. أن يزود المحل بسخان ماء.

7-4-2. توفير أحواض غسيل للشعر وأخرى لغسل اليدين محاطة بالسيراميك لمسافة لا تقل عن نصف متر.

7-4-3. توفير منطقة مناسبة لتنظيف وتحضير صبغات الشعر تتكون من سطوح ملساء يسهل تنظيفها وتعقيمها مزودة بمغسلة ملائمة محاطة بالسيراميك لمسافة لاتقل عن نصف متر .

7-4-4. عدد كاف من المناشف والقوط بحيث لا يقل عن 12 قطعة من كل منها لكل كرسي قص شعر واحد ويفضل ذات الاستخدام الواحد.

7-4-5. توفير سلة لجمع المستعمل من المناشف والقوط حتى يعاد غسلها تحضيراً لاستخدامها مرة أخرى ويمنع استعمال المنشفة الواحدة أو القوطة لأكثر من مرة دون غسلها ويفضل أن تحفظ داخل أكياس بلاستيكية بعد غسلها لحين استخدامها ولا يسمح بغسلها باليد أو بالأماكن الغير صحية أو الغير مناسبة أو إعادة تجفيفها واستخدامها لزبونة أخرى، كما لايسمح بنشرها بالخارج .

 GOVERNMENT OF DUBAI	Organization Unit: إدارة الصحة والسلامة العامة	الوحدة التنظيمية:	 بلدية دبي DUBAI MUNICIPALITY
	Form sheet title: الشروط الصحية لصالونات التجميل ومراكز العناية الشخصية النسائية	اسم النموذج:	
	Doc Ref. DM-PH&SD-P7-WI05	رقم النموذج:	

- 4-7-6. توفير عدد كافي من أدوات قص الشعر والعناية الشخصية مصنوعة من مواد غير قابلة للصدأ وخالية من الشقوق والرواسب وأن تكون من المواد عالية الجودة (يفضل استخدام الأدوات ذات الاستخدام الواحد).
- 4-7-7. توفير مبيدات حشرية مرخص بها لمكافحة الحشرات والقوارض داخل الصالون .
- 4-7-8. توفير عدد كاف من أوعية النفايات المزودة بأغطية يوضع بداخلها أكياس ملائمة (يفضل استخدام الأنواع التي تفتح بالأرجل) لجمع المخلفات والتخلص منها دورياً على أن لا تترك النفايات في المحل الى اليوم التالي.
- 4-7-9. توفير جهاز إطفاء مناسب يحدده الدفاع المدني ومراعاة وجود ملصق يبين تاريخ الصلاحية على الاسطوانة.
- 4-7-10. توفير ممرات بمساحات مناسبة لا يقل عرضها عن 1.2 م داخل الصالون وذلك حسب اشتراطات الدفاع المدني في إمارة دبي .

4-8. التنظيف والتعقيم

- 4-8-1. يجب تنظيف الأدوات بعد الانتهاء من قص الشعر والأظافر بالطرق الميكانيكية عن طريق غسلها بالماء الدافئ والفرشاة جيداً كمرحلة أولى تحضيراً لتعقيمها.
- 4-8-2. يجب توفير محلول لتعقيم الأدوات بغمرها كلياً ويكون المحلول من الأنواع المعتمدة والفعالة على إن يتم استخدامه بالتراكيز الصحيحة والمحافظة على تغييره بشكل دوري والحرص على عدم وضع الأدوات بداخله إلا بعد تنظيفها جيداً كما في النقطة (4-8-1) أنفة الذكر كما يجب توفير أوعية زجاجية كافية لهذا الغرض.
- 4-8-3. توفير جهاز تعقيم بالأشعة فوق البنفسجية UV Light لأدوات قص وتصفيف الشعر بعدد (1) لكل (3) كراسي والمحافظة على الجهاز نظيفاً على أن تحفظ الأدوات بداخله بعد تنظيفها وتعقيمها وتنشيفها جيداً كما بالنقطتين (4-8-1 و 4-8-2) أنفة الذكر حيث توضع بالعدد المناسب لسعة الجهاز (يجب تبديل المصباح الخاص بالجهاز دورياً حسب تعليمات التشغيل).
- 4-8-5. يجب توفير أجهزة التعقيم الحراري (حرارة جافة أو البخار) وخصوصاً مع الأدوات المعدنية المستخدمة لأغراض التجميل والعناية الشخصية مزودة بأنظمة التحكم بالحرارة والوقت.
- 4-8-5. يفضل استخدام نظام حقبية الأدوات الخاصة لكل زبونه.
- 4-8-6. يجب مراعاة استخدام فرشاة شعر ووجه نظيفة ومعقمة وحفظها في إدراج ملائمة ونظيفة وفصلها عن الأدوات الغير نظيفة، ولا يسمح باستخدام فرشاة من زبونه إلى أخرى قبل التنظيف والتعقيم بشكل مناسب.
- 4-8-7. أن تكون الأجزاء الغير معدنية والمستخدمة في العناية بالأظافر والاسفنجات المستخدمة لتجميل الوجه والأدوات المستخدمة في تجميل العين والشفاه من ذات الاستخدام الواحد ومغلقة جيداً ولا يسمح باستخدام هكذا نوع من الأدوات من زبونه لأخرى ومراعاة التخلص منها بعد استخدامها بالطرق الصحيحة .
- 4-8-8. تنظيف وتعقيم أماكن الجلوس والخدمة والأرضيات السطوح والزوايا والحمامات وغرف البخار والساونة والحناء أضافه إلى الكباين والأرفف والأدراج والستائر ودورات المياه .
- 4-8-9. يجب استخدام العيدان الخشبية ذات الاستخدام الواحد عند تقديم خدمة إزالة الشعر بالشمع مع مراعاة عدم إعادة غمرها داخل الشمع أو استخدامها مع زبونة أخرى مع ضرورة توفير ملصق يوضح ذلك في جميع الأماكن المخصصة لإزالة الشعر بالصالون .

 GOVERNMENT OF DUBAI	Organization Unit: إدارة الصحة والسلامة العامة	الوحدة التنظيمية:	 بلدية دبي DUBAI MUNICIPALITY
	Form sheet title: الشروط الصحية لصالونات التجميل ومراكز العناية الشخصية النسائية	اسم النموذج:	
	Doc Ref. DM-PH&SD-P7-WI05	رقم النموذج:	

4-8-10. في حالة استخدام جهاز الشمع المحمول الذي يتم إعادة تعبئته يجب تغيير وعاء الشمع الداخلي لعبوة الشمع لكل زبونة .

4-8-11 . يجب وضع غطاء سرير ذات الاستخدام الواحد وتغييره مع كل زبونه في أماكن تقديم الخدمة .

4-8-12 . يجب المحافظة على الأجهزة المستخدمة في تنظيف البشرة وبخار الوجه نظيفة ومعقمة مع مراعاة تغيير الماء بشكل دوري وان يكون وعاء الماء بالجهاز من النوع المرئي للتأكد من نظافة الماء بشكل مستمر وأن يكون السخان الداخلي بالجهاز غير قابل للصدأ ويفضل استخدام الماء المقطر لتجنب تكون الرواسب .

4-8-13 . يجب إزالة الكمية الكافية من العبوة الرئيسية للمستحضرات في وعاء نظيف ومعقم وذلك باستخدام العيدان الخشبية ذات الاستخدام الواحد تحضيراً لاستخدامها بمراحل التجميل المختلفة ولا يسمح بازالتها باليد أو استخدامها مباشرة من العبوة الرئيسية .

4-8-14 . يجب غسل وتنظيف وتعقيم وتجفيف الأيدي والأرجل قبل البدء وأثناء تقديم خدمة قص وتهذيب الأظافر .

4-8-15 . مراعاة عدم إعادة غمر اليدين أو القدمين في أوعية الشمع (بارافين) مع ضرورة توفير ملصق يوضح ذلك في جميع الأماكن المخصصة لذلك بالصالون .

4-8-16 . يجب توفير الأدوات التي تستخدم لمرة واحدة شريطة أن تكون عالية الجودة ومعروفة المصدر .

4-8-17 . يجب توفير فوط ذات الاستخدام الواحد لتنظيف البشرة لكل زبون والتخلص منها بالطرق الصحيحة بعد الاستخدام مباشرة .

4-9. مستحضرات التجميل والحناء

4-9-1 . يجب استخدام إصباغ شعر ومستحضرات تجميل وعناية شخصية مرخصة ومعروفة المصدر وتحتوي على تواريخ صلاحيات ولا يسمح نهائياً بصنع أو ابتكار خلطات التجميل واستخدامها أو بيعها للزبائن ويجب وضع ملصق على العبوة يبين تاريخ الفتح والبدء بالاستعمال وخصوصاً للمستحضرات التي تعتمد فترة انتهاء الصلاحية اعتباراً من تاريخ الفتح .

4-9-2 . يجب التأكد من إن جميع المواد المستخدمة في الصالون بما فيها مستحضرات التجميل والحناء الجافة مسجلة لدى قسم سلامة المواد الاستهلاكية في بلدية دبي قبل تاريخ الشراء مع إبراز القائمة الخاصة بتسجيلها للمفتشين عند الزيارة التفتيشية .

4-9-3 . يمكن الاحتفاظ بكمية لا تزيد عن (5) عبوات من الصنف الواحد من مواد تجميل للعرض والاستخدام داخل الصالون عدا حالات الترخيص بالبيع وفيما عدا ذلك يعتبر مخالف للنشاط المرخص ويمنع بيع المستحضرات دون الحصول على تصريح من دائرة التنمية الاقتصادية في دبي .

4-9-4 . يجب الالتزام بفترات وأنظمة صيغ الشعر لان امتصاصها من قبل الجلد قد يكون مضر له كما يجب إتباع الإرشادات المذكورة على مستحضرات التجميل والعناية الشخصية من ناحية خطوات ونسب الخلط وفحص الحساسية والتحذيرات المذكورة .

4-9-5 . يجب استخدام مواد طبيعية للحناء وعدم استخدام أي مركبات بترولية معها على إن يتم تحضير الحناء بكميات مناسبة مع مراعاة تخزينها بشكل مناسب .

 GOVERNMENT OF DUBAI	Organization Unit: إدارة الصحة والسلامة العامة	الوحدة التنظيمية:	 بلدية دبي DUBAI MUNICIPALITY
	Form sheet title: الشروط الصحية لصالونات التجميل ومراكز العناية الشخصية النسائية	اسم النموذج:	
	Doc Ref. DM-PH&SD-P7-WI05	رقم النموذج:	

4-9-6. يجب التأكد من مصدر الحناء المستخدمة داخل الصالون ويتحمل الصالون المتسبب بالأضرار المسؤولة الناتجة عن استخدامها أن وجدت.

4-9-7. يمنع استخدام صبغات الشعر وخاصة السوداء على الجلد كبديل لمادة الحناء.

4-9-8. عدم رسم ونقش الحناء على الجلد بعد الحمام البخاري أو إزالة الشعر من الجسم أو أي نشاط يمكن إن يزيد من تحسس البشرة مع ضرورة توفير ملصق للإبلاغ عند التعرض للحروق والإصابات نتيجة استخدام الحناء على الأيدي.

4-9-9. يجب إن تكون الأرضيات وأماكن الجلوس بمناطق وضع الحناء من سطوح ملساء يسهل تنظيفها وتعقيمها ويمنع استخدام الفرش الأرضي عليها.

4-10. لا يسمح بالتدخين داخل الصالون حيث يجب توفير علامات منع التدخين داخل المحل وإزالة منافذ السجائر منه.

4-11. لا يسمح بوجود أسرة أو سكن داخل الصالون كما لا يسمح بالطبخ داخل الصالون.

4-12. لا يسمح باستخدام الليزر وال IPL لإزالة الشعر في الصالونات ومراكز التجميل ويسمح فقط باستخدام الأجهزة المصرح بها من هيئة الصحة بدبي في مراكز التجميل والعناية الشخصية شريطة حصول العاملين على هذه الأجهزة على ترخيص DHA من هيئة الصحة بدبي.

4-13. لايسمح باستخدام مادة الشبه Alum في تطهير الجروح إلا إذا كانت من النوع الذي يستخدم لمرة واحده فقط.

4-14. لايسمح بتربية أو اصطحاب الحيوانات داخل الصالون.

4-15. لايسمح باستخدام اسطوانات الغاز داخل الصالون.

4-16. لايسمح بتقديم خدمة تسمير البشرة لمن تقل أعمارهم عن 18 سنة.



4-17. يجب الالتزام بالفترة المسموحة للتسمير حسب تعليمات المصنع.

4-18. توفير المساحات الكافية لخدمة التسمير وتوفير نظارات واقية للعين واتباع شروط السلامة المذكورة على الجهاز.

4-19. في الحالات التي يتم فيها تسمير البشرة عن طريق رش الجلد بمواد يجب أن يتم اعتماد هذه المواد من قسم سلامة المواد الاستهلاكية.

4-20. لايسمح بعمل المكياج شبه الدائم في مراكز التجميل والعناية الشخصية إلا بعد توفير الاشتراطات الصحية الخاصة بهذا النشاط ومراجعة قسم الرقابة الصحية في بلدية دبي للحصول على تصريح خاص بذلك.

4-21. لا يسمح بالاحتفاظ بحقيبة أو أدوات الزبائن داخل الصالون .

 GOVERNMENT OF DUBAI	Organization Unit: إدارة الصحة والسلامة العامة	الوحدة التنظيمية:	 بلدية دبي DUBAI MUNICIPALITY
	Form sheet title: الشروط الصحية لصالونات التجميل ومراكز العناية الشخصية النسائية	اسم النموذج:	
	Doc Ref. DM-PH&SD-P7-WI05	رقم النموذج:	

21-4. الحمام الشرقي:

- 21-4-1. يجب التأكد من عدم تقديم الخدمة للأشخاص ذوي الأمراض الجلدية.
- 21-4-2. يجب أن لا تقل مساحة غرفة الخدمة في الحمام الشرقي عن 6 متر مربع.
- 21-4-3. يجب أن تكون الجدران والأرضيات والأسقف من سطوح ملساء يسهل تنظيفها وتعقيمها.
- 21-4-4. يجب تنظيف الحمام مباشرة بعد كل زبون.
- 21-4-5. يجب أن يكون الحمام الشرقي معزولاً تماماً عن باقي أجزاء الصالون.
- 21-4-6. يجب توفير غرفة لتبديل الملابس معزولة تماماً عن باقي أجزاء الحمام الشرقي.
- 21-4-7. توفير خزائن مع أقفال لحفظ الملابس والأحذية الخاصة بالزبائن على أن تكون بقواعد مصنوعة من مواد غير قابلة للصدأ ولا تكون ملاصقة بالأرضية.
- 21-4-8. يجب إعادة غسل و تنظيف الفوط والمناشف بعد الاستخدام حفظ المستخدم منها داخل سلات ولا يسمح باستخدامها لزبون آخر قبل إعادة غسلها وتنظيفها وتجفيفها جيداً.
- 21-4-9. توفير ليفه استحمام ذات الاستخدام الواحد والتخلص منها بعد استخدامها بالطرق الصحيحة ولا يسمح باستخدامها لزبون آخر.
- 21-4-10. يجب إن تكون جميع المستحضرات المستخدمة ذات نوعية جيدة ومن مصادر معروفة ومعتمدة أو مسجلة لدى بلدية دبي ولا يسمح باستخدام أية منتجات أو خلطات ذاتية الصنع.
- 21-4-11. الابتعاد عن التعامل مع أو محاولة معالجة الأمراض الجلدية أو تقديم أية إرشادات طبية للزبائن وعند ملاحظة ذلك يجب توجيه الشخص إلى طبيب الجلدية المختص وتجنب الدعك أو التعامل مع الجلد المصاب أو التهيج
- 21-4-12. يجب أن تكون درجة الحرارة داخل الحمام ملائمة لتجنب حدوث الصدمة الحرارية أو الحروق الجلدية ويفضل اختبار الحمام من قبل العاملين قبل دخول الزبون.
- 21-4-13. يجب تطبيق أعلى معايير التنظيف والتعقيم والتجفيف قبل وبعد تقديم الخدمة وخصوصاً بأماكن الاستلقاء والاستحمام.
- 21-4-14. عمل صيانة دورية للحمام من الداخل ومراعاة عدم نمو العفن على أرضيات وجدران وسقوف الحمام وأماكن الاستلقاء والاستحمام والتي غالباً ما تسبب الأمراض والروائح الكريهة.
- 21-4-15. يجب المحافظة على التهوية من خلال تركيب شفاطات هواء تتلاءم مع حجم الحمام.
- 21-4-16. يفضل ارتداء القفازات أثناء تقديم الخدمة.
- 21-4-17. توفير أرضيات مانعة للانزلاق حول أماكن الاستحمام بغرف حمام البخار.
- 21-4-18. عدم الظهور بشكل غير لائق بلباس الحمام خارج المنطقة المخصصة للحمام.
- 21-4-19. يجب فصل غرف تقديم الخدمة ووضع سرير واحد فقط داخل كل غرفة وان لا تقل مساحة الغرفة عن 6 متر مربع.

 GOVERNMENT OF DUBAI	Organization Unit: إدارة الصحة والسلامة العامة	الوحدة التنظيمية:	 بلدية دبي DUBAI MUNICIPALITY
	Form sheet title: الشروط الصحية لصالونات التجميل ومراكز العناية الشخصية النسائية	اسم النموذج:	
	Doc Ref. DM-PH&SD-P7-WI05	رقم النموذج:	

22-4. مهام الإدارة في الصالونات

- 22-4-1. يجب أن تكون الإدارة على دراية جيدة بالشروط الصحية المعتمدة من إدارة الصحة والسلامة في بلدية دبي.
- 22-4-2. يجب أخذ الإجراءات التصحيحية والوقائية عند حدوث الأخطاء.
- 22-4-3. يجب الانتباه ورصد الممارسات الصحية الخاطئة وتوجيه العاملات بضرورة تصحيحها ومتابعة ذلك باستمرار.
- 22-4-4. ضرورة توعية العاملات الجدد بالإجراءات المتبعة بالعمل والممارسات الصحية الصحيحة والواجب اتباعها قبل البدء بمزاولة العمل داخل الصالون.
- 22-4-5. ضرورة التعاون مع مفتشة البلدية أثناء الزيارة التفتيشية وفي حالة تحرير أية غرامات مالية يجب مراجعة قسم الرقابة الصحية خلال 5 أيام عمل وذلك قبل اعتمادها بشكل نهائي في حالة وجود اعتراض عليها.
- 22-4-6. ضرورة الاطلاع على بطاقة التفتيش وتقارير المفتشين باستمرار وما ورد فيها من نقاط.
- 22-4-7. ضرورة التدقيق على تاريخ صلاحية الفحص الطبي السنوي للعاملين وأن لا يسمح للعاملات الجدد بمزاولة العمل داخل الصالون قبل الحصول على نتيجة الفحص الطبي السنوي.
- 22-4-8. ضرورة توفير مسكن صحي للعاملات أو متابعة ذلك لخلق بيئة صحية للعمل والابتعاد عن الإقامة أو الطبخ أو حفظ الحاجات الشخصية للعاملات في أماكن العمل وتقديم الخدمة.
- 22-4-9. ضرورة توفير صندوق إسعافات أولية بمحتويات سارية الصلاحية وتوعية العاملات بكيفية التعامل مع الحوادث البسيطة.
- 22-4-10. ضرورة توعية العاملات بعدم تقديم خدمة التقشير أو خدمة التدليك أو الدعك في حالات ترى فيها جلد غير طبيعي أو تقديم خدمات قد تزيد من تحسس البشرة مثل الحمام البخاري أو الحناء قبل وبعد إزالة الشعر بالشمع.
- 22-4-11. اتباع التعليمات والإرشادات الخاصة بجهاز تجميل الوجه والتي تخص كيفية تنظيفه وتعقيمه والمحافظة على سلامة الزبائن أثناء استخدامه لتفادي الوقوع في أخطاء أثناء القيام بمراحل تجميل الوجه.
- 22-4-12. متابعة تنفيذ التدريب الأساسي لكافة العاملين وتدريب المشرف الصحي وبكافة مستوياتها والتي تحدد من قبل الإدارة المختصة أو بالتنسيق مع الجهة المختصة في الإمارة .
- 22-4-13. يتحمل أصحاب الصالونات النسائية مسؤولية اتباع التعليمات المذكورة أعلاه وأية مخالفات ناجمة عن الممارسات الخاطئة أو الاستخدام الخاطئ لمواد التجميل حفاظاً على الصحة والسلامة العامة.
- 22-4-14. في حالة ضبط أية مخالفة لما ورد أعلاه فسيتم اتخاذ الإجراءات اللازمة بحق الصالون المخالف حسب تعليمات ولوائح الأمر المحلي 11 لسنة 2003 بشأن الصحة العامة وسلامة المجتمع.